

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 151- كتاب الصلاة | باب شروط الصلاة 02

عبدالرحمن العجلان

وعلى نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد اللهم اهل علينا شهر رمضان بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق لما يحبه ربنا ويرضاه الحمد لله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب اخرجهم الاربعة وصححه ابن حبان - 00:00:30

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب اخرجهم الاربعة وصححه ابن حبان المراد بالاربعة ابو داود والترمذي والنسائي - 00:00:47

وابن ماجة وصححه ابن حبان رحمة الله على الجميع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين. نبينا صلوات الله وسلامه عليه ما ترك خيرا الا وامرنا به ورغبنا فيه. ولا علم شرا الا وحذرنا منه. صلوات الله وسلامه عليه - 00:01:12

فهو عليه الصلاة والسلام اهتم بما فيه صلاح الامة في دينها وابدانها ودنياها فالمسلم اذا وقف بين يدي ربه جل وعلا في الصلاة فهو ينادي ربه واقف بين يديه وحينما يرفع يديه - 00:01:39

مكبرا تكبيرة الاحرام يرفعهما اشارة الى رفع الحجاب بينه وبين ربه تبارك وتعالى ثم انه في حال الصلاة قد يعرض له عارض يتسلط عليه مؤذن من حيوان او حشرة او دابة كبيرة او صغيرة او عدو فما موقفه ان وقف رب - 00:02:06

ما تسلط عليه هذا المؤذي وضره وان تحرك فهو في صلاة فاماذا يصنع؟ فبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم ماذا نصنع في هذه الحالة وغالبا تحصل كثير من الامور التي يحتاجها الناس - 00:02:39

تحصل من بعضهم حتى يبين صلى الله عليه وسلم حكمها. وتحصل حالات تحتاج الى احكام مستجدة. فيبينها صلى الله عليه وسلم. حتى لا تقع الامة في حرج وفي مشقة وفي ارتباك - 00:03:03

يقول عليه الصلاة والسلام اقتلوا الاسودين. الاسودان بينهما صلى الله عليه وسلم بقوله الحية والعقرب. ويقاس عليهما غيرهما مما يؤذي المرء في صلاته تخلص منه مثلا علم ان في ثيابه نجاسة وهو في صلاته في حذائه في عمامته - 00:03:27

في غترته في سرواله ماذا يصنع؟ بين ذلك صلى الله عليه وسلم ان كان مما يتخلص منه ويستمر المرء في صلاته فهذا هو المطلوب. ان كان في الحذاء او في العمامة او في الثوب - 00:03:58

الذي يمكن ان يستغني عنه او في السروال اذا كان عليه ثوب ساتر فيتخلص منه ويستمر في صلاته ولا حرج عليه. تذكر ان سرواله فيه نجاسة وما ذكر هذا الا في اثناء الصلاة فيخلعه. ويستمر في صلاته. ما امكن الاستمرار في الصلاة - 00:04:18

لانه ان خلعه انكشفت عورتها صحت صلاته فينصرف ويتخلص من الرياسة ويعود عرضت له حية وهو يصلي. فان تركها ربما لدغته وضرت غيرهم ممن في البيت من صغير او امرأة او نحو ذلك. ماذا يصنع؟ يقتلها. يحتاج الى حركة لا حرج - 00:04:38

يسير يأخذ العصا يأخذ الحذاء يضربها وهكذا ولا حرج حتى لو تحرك لو مشى لانه قال اقتلوا الاسودين واباح ما يترتب على هذا القتل من اي حركة كانت. وهكذا لان الحركة في الصلاة عند الحاجة لا تبطلها. ويقاس - 00:05:06

على هذا انقاذ معصوم من هلكة. طفل يتحرك وحوله نار او حوله بئر. ان ترك انقلب على النار وانقلب في البئر يأتي اليه المصلي ويأخذه ويبعده عن الخطر. اعمى يمشي - [00:05:29](#)

ان يسير ويسقط في هذا البئر او الحفرة او النار او نحو ذلك. يتحرك ويأخذ بيده ويبعده عن وهكذا قوله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين اي شيء يضر وتستدعي الحاجة ان يتحرك امامه المرء فقد اباح له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. لما اتاه جبريل - [00:05:49](#)

قيل ان في نعليه اذى خلعهما واستمر في صلاته عليه الصلاة والسلام. اقتلوا الاسودين. ثم فسرهما ويقاس عليهما جواز اي حركة يستدعي الامر الاتيان بها فلا حرج عليه في ذلك - [00:06:19](#)

واذا ابيح وامر من قبله صلى الله عليه وسلم بقتل الحية والعقرب في الصلاة فقتلهما خارج صلاة اولى فهو مندوب الى ذلك ومأمور به لانهما عرفت هذه انها مؤذية بطبعها - [00:06:42](#)

فقد يكون الشيء مؤلم بطبعه وفي خلقه مصلحة قد يقول قائل ملح حكمة وما الغرض من خلق الحية والعقرب ونحوها من المؤذيات. نقول خلق الله جل وعلا لاي شيء لا يخلو من حكمة. مثل خلقه صلى الله عليه خلقه جل الله جل وعلا لابليس. فابليس شر -

[00:07:02](#)

في خلقه حكم عظيمة. لولا خلق ابليس ما حصل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولا حصل الجهاد في سبيل الله ولا حصل التنافس في الجنة. ولا حصل التنافس في الهروب من النار. ولا حصل امور كثيرة ما - [00:07:32](#)

تحصل لكن الله جل وعلا بخلقه لابليس حصلت هذه المصالح العظيمة. الحية والعقرب لكن في خلقهما مصالح عظيمة. اكل النبي صلى الله عليه وسلم اكلة هنيئة بسبب حية او عقرب. واكل الصحابة رضي الله عنهم - [00:07:52](#)

متى هذا حينما اضاف مجموعة من الصحابة رضي الله عنهم حيا من احياء العرب فابوا ان يضيفوهم فنزلوا قريبا منهم فيها سلب الله حية او عقرب على سيد اهل المكان هذا. فلدغته فالتمس نوره كل - [00:08:17](#)

فلم ينفع فيه شيء. والسم يسير في جسده. وقال بعضهم لبعض انظروا الى هؤلاء الذين نزلوا قريبا منا لعل فيهم من يرقى او يعالج فجاءوا اليهم فقالوا ان سيدنا لدغ وقد التمسنا له كل دواء فلم ينفع فيه. فهل - [00:08:39](#)

فيكم من راق فقال على ما قيل اصغروهم سنا رضي الله عنه الجميع انا انا راقى لكن اظفناكم فلم تظيفونا فلا نرقى لكم الا بجعل. قال اطلبوا سيدهم فاتفقوا على قطع من الغنم. لا شاة ولا - [00:08:59](#)

عشر ولا كثير. فذهب رضي الله عنه ونفخ على هذا اللديغ وقرأ الفاتحة مرة واحدة وقيل ثلاث وقيل سبع فقام كانما نشط من عقال. كان كان لم يكن به بأس - [00:09:18](#)

فسلموهم الغنم. وقال بعضهم لبعض اقتسموا نفتسم. لان حالهم واحدة. قال اخرون ما يسوغ لنا ان حتى نستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اخذنا جعلنا على كتاب الله على الفاتحة. فاتفقوا على ان ينتظروا حتى يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقتسم - [00:09:35](#)

واضربوا لي معكم بسهم. لانه افتاهم عليه الصلاة والسلام وليطمئنهم وليطيب خواطرهم مقاسمتهم لهم انها لا شبهة فيها. لانه عليه الصلاة والسلام لا يأكل الا الحلال الطيب. ما يأكل ما فيه - [00:10:03](#)

واقتسموا اقتسموا واضربوا لي معكم بسهم. فاتاه نصيب واتى كل واحد من الصحابة الذين كانوا في تلك السفرة نصيب من الغنم رضي الله عنهم. بسبب ماذا؟ هذه الحشرة عقرب او حية لدغت سيد الوادي لما - [00:10:23](#)

فلم يضيفوا الصحابة رضي الله عنهم. فهذه حكمة عظيمة استفاد منها الصحابة رضي الله عنهم واخذ النبي صلى الله عليه وسلم نصيبه منها. فالحل لا يخلق الشيء الا لحكمة. وقد يكون فيه - [00:10:43](#)

لكن وجوده فيه خير. مثل المطر الذي ينزل على الناس يستفيدون من فائدة عظيمة لكن يوجد شخص وضع امتعته او مبيعاته في العراء فنزل عليها المطر فالتف السكر او ظره - [00:11:03](#)

او ضر الطعام الموجود ونحو ذلك. فهذا ضرر جزئي يغتفر في مصلحة العامة ومصلحة الامة وهكذا قد يكون في الشيء ضرر لكن فيه مصالح مثل ابليس فيه ضرر عظيم لكن في خلق - [00:11:23](#)

مصالح عظيمة لولا وجود ابليس ما قام سوق الجنة والنار. وما يتبع ذلك من الاعمال الصالحة التي يحبها الله جل وعلا. منها الحب في الله والبغض في الله. اوثق عرى الايمان. لولا ابليس كان الناس كلهم متحابون متآلفون - [00:11:43](#)

قلب رجل واحد. وهكذا فهو عليه الصلاة والسلام يبين للامة ان من انتابه شيء في صلاته انه لا حرج فعليه ان يتحرك ويدفع الاذى عن نفسه او عن غيره ممن حوله - [00:12:03](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتل الاسودين في الصلاة الحي والاسودان هذا الغالب عليهم على الغالب ان الحية وتسمى الاسود والعقرب كذلك وقد تكون صفراء وقد تكون بيضا لكن هذا الغالب عليها السوائد فليس المقصود - [00:12:21](#)

تخصيص الحية السوداء دون الصفراء او البيضاء. وانما المراد الحية المؤذية وغالبا ما تكون سوداء ومثلها العقرب. قد تكون سوداء وقد تكون صفراء. نعم. اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب. اخرج - [00:12:45](#)

الاربعة وصححه ابن حبان وله شواهد كثيرة والاسودان اسم يطلق على الحية والعقرب على اي لون كان كما يفيد كلام ائمة اللغة فلا يتوهم انه خاص بذئ اللون الاسود فيهما. وهو دليل على وجوب قتل الحية والعقرب - [00:13:05](#)

في الصلاة اذ هو الاصل في الامر. ان الامر للوجوب اقتلوا اقتلوا والامر يقتضي الوجوب ما لم يصرفه اعرف وقيل انه للندب وهو دليل على ان الفعل الذي لا يتم قتلها الا به لا يبطل الصلاة سواء كان بفعل - [00:13:25](#)

قليل او كثير. والى هذا ذهب جماعة من العلماء وذهبت الهدوية الى ان ذلك يفسد الصلاة وتأولوا الحديث بالخروج من الصلاة قياسا على سائر الافعال الكثيرة التي تدعو اليها الحاجة وتعرض وهو يصلي. قول الهادوية يرده الحديث صراحة. فالحديث صريح - [00:13:45](#)

هم في قتلها وما يترتب على هذا القتل من حركة فهو مباح حتى وان مشى. نعم. كانقاذ طريق ونحوه فانه فانه يخرج لذلك من صلاته. وفيه لغيرهم تفاصيل اخر لا يقوم عليها دليل - [00:14:10](#)

والحديث حجة للقول الاول. واحاديث الواب اثنان وعشرون وفي الشرح ستة وعشرون. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:14:30](#)